

## ما حكم إخراج الزكاة، وتقديرها على نصاب الفضة؟ للشيخ الفوزان

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول بعض الناس يلزم باخراج الزكاة على نصاب الفضة وتقديرها على نصاب الفضة ويقول ان هذا هو المتعين وانه اجماع وهو فيه مصلحة للفقراء. هذا اذا كان المال قليلا اذا كان قليلا يعادل ستة وخمسين ريال من الفضة. اما اذا -

00:00:00

كان المال كثير مiliارات ولا ملايين هذا ما هو بحاجة الى ان تقدر اقلعوا الزكاة ربع العشر وخلاص هذا زائدا على عن النصاب نعم -

00:00:25